

رئيس الهيئة

قرار رقم (٥٦٤) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ١٣/٣/٢٠٢٣

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز الانتاجي بالشركة المصرية الإماراتية تكافل حياة - سلامه وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قرين اسم كلًّا منهم وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار :

الرقم القومي	الشركة	كود الهيئة	اسم الوسيط	م
٢٩٢٠٧١٨٠١٠٤٧٣١	المصرية الإماراتية تكافل حياة _ سلامه	٤٨٦٩٤	محمد احمد جمعه محمد	١
٢٨٣٠٦٢٦١٦٠٠٣٧	المصرية الإماراتية تكافل حياة _ سلامه	٤٨٦٩٥	احمد محمد السيد الحويحي	٢
٢٩٠٠٧٠٧٢٤٠٠٥٨	المصرية الإماراتية تكافل حياة _ سلامه	٤٨٦٩٦	حسام ابراهيم ثابت حمدان	٣

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلًّا فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح

